

المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

## 159503 \_ هل يصبح حديث : ( لا صلاة لحابس )

## السؤال

ما صحة الحديث (لا صلة لحابس)

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا نعرف حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ ، لكن معناه قد وردت أحاديث صحيحة :

فروى مسلم (560) عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَام وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَتَانِ ).

قال النووي رحمه الله:

" فِي هَذِهِ الْأَحَادِيث كَرَاهَة الصَّلَاة بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيد أَكْله ، لِمَا فِيهِ مِنْ اِشْتِغَالِ الْقَلْبِ بِهِ ، وَذَهَابِ كَمَالِ الْخُشُوع ، وَكَرَاهَتهَا مَعَ مُدَافَعَة الْأَخْبَثِينَ وَهُمَا : الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ "

وروى أبو داود (91) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُصلِّيَ وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ ) صححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

وروى ابن ماجة (617) وأحمد (21648) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه ( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ ) صححه الألباني .

قال السندي رحمه الله:

" قَوْله ( وَهُوَ حَاقِن ) أَيْ حَابِس لِلْبَوْلِ أَوْ الْغَائِط " انتهى .

وهو من " حَقَنَ الشَّيءَ يَحْقُنُه ويَحْقِنُه حَقْناً فهو مَحْقُونٌ وحَقِينٌ : حَبَسه .

وحقَنَ البَوْلَ يَحقُنُه و يَحْقِنُه : حَبَسه " . انتهى من السان العرب ال (13 /125)

وقال ابن الأثير رحمه الله في "النهاية" (1 /1017):

" هو الذي حُبس بولُه ، كالحاقِب للغائط " .

وينظر : إجابة السؤال رقم (8603) ، (20958) .

النيارة للأطاق المتحاث

المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

والله أعلم.